

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٤ لسنة ٢٠١٨

بتخويل بعض مفتشي إدارة المحاجر بمحافظة جنوب سيناء

صفة مأمورى الضبط القضائى

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون الثروة المعدنية :

وعلى كتاب السيد محافظ جنوب سيناء رقم (١٠٤٢) المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُخول السادة مفتشو إدارة المحاجر بجنوب سيناء الآتى أسماؤهم بعد بصفتهم الوظيفية وفي دائرة اختصاصهم صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن الثروة المعدنية ، وهم :

الوظيفة	الاسم	م
مفتش محاجر	إسلام فاضل محمد سليمان	١
مفتش محاجر	محمد محمود محمد على	٢
مفتش محاجر	محمد نجيب عطية المتولى	٣
مفتش محاجر	عمرو عبد الله محمد منصور	٤
مفتش محاجر	محمد حسين سليمان محمد	٥

## (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،  
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٨/١/٢٢

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم